

عمدة القاري

ذكر لطائف إسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في ثلاثة مواضع وبصيغة الإفراد في موضع وفيه العنعنة في موضعين وفيه القول في أربعة مواضع وفيه أن رواه كلهم كوفيون وفيه ثلاثة من التابعين يروي بعضهم عن بعض وهم الأعمش ومسلم ومسروق .

ذكر من أخرجه غيره أخرجه مسلم في الصلاة عن أبي بكر بن أبي شيبه وأبي كريب كلاهما عن أبي معاوية عن الأعمش به وعن علي بن حجر وعن يحيى بن يحيى وأخرجه أبو داود فيه عن أحمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش به .

ذكر معناه قوله كل الليل يجوز في كل الرفع والنصب أما الرفع فعلى أنه مبتدأ والجملة بعده خبره وأما النصب فعلى الظرفية لقوله أوتر والمراد منه أنه أوتر في جميع الليل أو في جميع ساعات الليل يعني إما أن يراد به جزئيات الليل أو أجزاءه وفي رواية مسلم عن مسروق عن عائشة قالت من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ وانتهى وتره إلى السحر وله عن عائشة من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ من أول الليل وأوسطه وآخره فانتهى وتره إلى السحر وله في رواية أخرى قالت كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ فانتهى وتره إلى آخر الليل وفي رواية أبي داود عن مسروق قال قلت لعائشة متى كان يوتر رسول الله ﷺ قالت كل ذلك قد فعل أوتر أول الليل وأوسطه وآخره ولكن انتهى وتره حين مات إلى السحر انتهى قلت قد يكون أوتر من أوله لشكوى حصلت وفي وسطه لاستيقاظه إذ ذاك وآخره غاية له ومعنى قوله وانتهى وتره إلى السحر أي كان آخر أمره أنه أوتر الوتر إلى آخر الليل ويقال فعله أول الليل وأوسطه بيان للجواز وتأخيره إلى آخر الليل تنبيه على الأفضل لمن يثق بالانتباه وكان بعض السلف يوترون أول الليل منهم أبو بكر وعثمان وأبو هريرة ورافع بن خديج رضي الله تعالى عنهم وبعضهم يوترون آخر الليل منهم عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وابن مسعود وأبو الدرداء وابن عباس وابن عمر وغيرهم من التابعين وأما أمره لأبي هريرة بالوتر قبل النوم فهو اختيار منه له حين خشي عليه من استيلاء النوم فأمره بالأخذ بالثقة والترغيب في الوتر في آخر الليل هو لمن قوي عليه ولم تكن عادته أن تغلبه عيناه وعند ابن خزيمة من حديث أبي قتادة أن النبي قال لأبي بكر متى توتر قال قبل أن أنام وقال لعمر متى توتر فقال أنام ثم أوتر فقال لأبي بكر أخذت بالحزم أو بالوثيقة وقال لعمر أخذت بالقوة وقال الخطابي حدثنا محمد بن هشام

حدثنا الديري عن عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني ابن شهاب عن ابن المسيب أن أبا بكر وعمر تذاكرا الوتر عند النبي فقال أبو بكر أما أنا فإنني أنام على وتر فإن استيقظت صليت شفعا حتى الصباح وقال عمر لكن أنام على شفيع ثم أوتر في السحر فقال النبي لأبي بكر حذر

هذا ولعمر قوي هذا وفي فوائد سمويه من حديث ابن عقيل عن جابر أن النبي قال لأبي بكر أي حين توتر قال أول الليل بعد العتمة وقد ذكرنا الاختلاف في أول وقت التوتر وآخره في الباب الذي قبله .

. - 3

(باب إيقاف النبي أهله بالتوتر) .

أي هذا باب في بيان إيقاف النبي والإيقاف مصدر مضاف إلى فاعله وقوله أهله بالنصب مفعوله قوله بالتوتر بالباء الموحدة وفي رواية الكشميهني للتوتر باللام .

799 - حدثنا (مسدد) قال حدثنا (يحيى) قال حدثنا (هشام) قال حدثني أبي عن (عائشة) قالت كان النبي يصلي وأنا راقدة معترضة على فراشه فإذا أراد أن يتوتر أيقطني فأوترت .

مطابقته للترجمة طاهرة وفائدة وضع هذه الترجمة الإشارة إلى أن المستحب لكل أحد أن يوقف امرأته لأجل صلاة التوتر إذا نامت قبل الإيتار وفيه تأكيد لأمر التوتر والامتثال لقوله تعالى وأمر أهلك بالصلاة (طه 231) وفيه مشروعية التوتر في حق النساء .

ورجاله قد ذكروا غير مرة ويحيى هو القطان وهشام هو ابن عروة وعروة هو ابن الزبير بن العوام وقد ذكر